

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٩ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى القانون رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧ بتنظيم العطلات الرسمية :

قرار :

(المادة الأولى)

تكون إجازة عيد الفطر المبارك للعام الهجري ١٤٣٠ اعتباراً من يوم السبت ٢٠٠٩/٩/١٩ إلى الثلاثاء الموافق ٢٠٠٩/٩/٢٢ على أن يكون الأربعاء الموافق ٢٠٠٩/٩/٢٣ يوم عمل .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١١ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ
(الموافق أول سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف